

بحار الأنوار

[92] يحيى ومحمد الاصغر، وقيل: بل ولدت له عوناً، ومحمد الاصغر من أم ولد، ومن أم

سعيد بنت عروة بن مسعود الثقفية نفيسة وزينب الصغرى ورقية الصغرى، و من أم شعيب المخزومية أم الحسن ورملة، ومن الهملاء بنت مسروق النهشلية أبو بكر وعبد الله، ومن أمانة بنت أبي العاص بن الربيع وأمها زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وعليه وآله محمد الأوسط، ومن محياة بنت امرئ القيس الكلبيه جارية هلكت وهي صغيرة، وكانت له خديجة وأم هانئ وتميمة وميمونة وفاطمة لامهات أولاد [شئى] وتوفي قبله يحيى وأم كلثوم الصغرى وزينب الصغرى وأم الكرام وجمانة - وكنيتها أم جعفر - وأمانة وأم سلمة ورملة الصغرى. وزوج ثمانى بنات: زينب الكبرى من عبد الله بن جعفر، وميمونة من عقيل بن عبد الله بن عقيل، وأم كلثوم الصغرى من كثير بن عباس بن عبد المطلب ورملة من أبي الهياج عبد الله بن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، ورملة من الصلت بن عبد الله بن نوفل بن الحارث، وفاطمة من محمد بن عقيل. وفي الأحكام الشرعية عن الخزاز القمي أنه نظر النبي صلى الله عليه وآله وعليه وآله إلى أولاد علي وجعفر فقال: بناتنا لبنيناو بنونا لبناتنا. وأعقب له من خمسة: الحسن والحسين ومحمد بن الحنفية والعباس الأكبر وعمر، وكان النبي صلى الله عليه وآله وعليه وآله لم يتمتع بحرة ولا أمة في حياة خديجة، وكذلك كان علي مع فاطمة عليهم السلام. وفي قوت القلوب أنه تزوج بعد وفاتها بتسع ليال، وأنه تزوج بعشرة نسوة وتوفي عن أربعة: أمانة وأمها زينب بنت النبي صلى الله عليه وآله وعليه وآله، وأسماء بنت عميس، وليلى التميمية، وأم البنين الكلابية، ولم يتزوجن بعده، وخطب المغيرة بن نوفل أمانة ثم أبو الهياج بن أبي سفيان بن الحارث فروت عن علي عليه السلام أنه لا يجوز لازواج النبي صلى الله عليه وآله وعليه وآله والوصي أن يتزوجن بغيره بعده، فلم يتزوج امرأة ولا أم ولد بهذه الرواية. وتوفي عن ثمانى عشرة أم ولد، فقال عليه السلام: جميع امهات أولادي الآن محسوبات على أولادهن بما أبتعتن به من أثمانهن، فقال: ومن